

INMAR

BEYOND LUXURY.
INTO ART.

Invitation to Attend the
Fourth Extraordinary General Assembly Meeting
of Inmar for Development and Real Estate Investment Company

11 June 2026

Agenda of the Fourth Extraordinary General Assembly Meeting of Inmar for Development and Real Estate Investment Company
(First Meeting) The Company is pleased to invite its shareholders to attend the Fourth Extraordinary General Assembly Meeting (the "Meeting"),
which will be held physically and via modern technology means, on 11 June 2026, at 19:15 (KSA time).

- 1- **Item (1):** Voting on the amendment of Article (6) of the Company's Articles of Association related to (Participation and Ownership in Companies). (Attached)
- 2- **Item (2):** Voting on the Company's purchase of 500,000 shares of its own shares and retaining them as treasury shares to be allocated under the Employee Share Program, financed through the Company's own resources, and authorizing the Board of Directors to complete the purchase in one or several phases within a maximum period of eighteen (18) months from the date of the Assembly's approval, with the shares to be retained for up to five (5) years, after which the Company shall follow the procedures and controls stipulated in the applicable regulations.
- 3- **Item (3):** Reviewing and discussing the Board of Directors' report for the fiscal year ended 31 December 2025.
- 4- **Item (4):** Voting on the Company's external auditor's report for the fiscal year ended 31 December 2025, after discussion. (Attached)
- 5- **Item (5):** Reviewing and discussing the financial statements for the fiscal year ended 31 December 2025.
- 6- **Item (6):** Voting on appointing the Company's external auditor from among the nominated candidates based on the Audit Committee's recommendation to examine, review, and audit the financial statements for the second and third quarters and the annual financial statements of 2026, as well as the first quarter of 2027, and to determine the auditor's fees. (Audit Committee recommendation attached)
- 7- **Item (7):** Voting on disbursing an amount of SAR 1,176,195 as remuneration to the members of the Board of Directors and its committees for the fiscal year ended 2025.
- 8- **Item (8):** Voting on delegating the Board of Directors with the authority of the Ordinary General Assembly as stipulated in paragraph (1) of Article (27) of the Companies Law for a period of one (1) year from the date of the General Assembly's approval or until the end of the delegated Board term, whichever is earlier, in accordance with the implementing regulations of the Companies Law for listed joint stock companies.
- 9- **Item (9):** Voting on delegating the Board of Directors with the authority of the Ordinary General Assembly as stipulated in paragraph (2) of Article (27) of the Companies Law for a period of one (1) year from the date of the General Assembly's approval or until the end of the delegated Board term, whichever is earlier, in relation to the activities of (property management, real estate development, construction, real estate, and leasing).
- 10- **Item (10):** Voting on delegating the Board of Directors to distribute interim dividends on a semi-annual or quarterly basis for the fiscal year 2026.
- 11- **Item (11):** Voting on amending the Audit Committee Charter. (Attached)
- 12- **Item (12):** Voting on discharging the members of the Board of Directors from liability for the fiscal year 2025.

The End , , ,

E-Voting Link: ([Click here](#))

Physical Attendance Location: ([Click here](#))

Virtual Attendance Link (Modern Technology Means): ([Click here](#))

شركة إنمار للتطوير والاستثمار العقاري

بيان الالتزام وفقاً للمادة ١٧ (٣)، الجزء ٦ الفصل ٦ من اللائحة التنفيذية لنظام الشركات الخاص بشركات المساهمة المدرجة

أ) مدى كفاية رأس المال العامل

إن التاريخ المقترح لإعادة شراء الأسهم هو ٣١ مايو ٢٠٢٦، وذلك بموجب قرار مجلس الإدارة الأخير المؤرخ في ٢٧ أبريل ٢٠٢٦. رأس المال العامل المتوقع كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٦ م و ٢١ ديسمبر ٢٠٢٧ م (أي بعد مرور ١٢ شهراً تالية للتاريخ المقترح لعمدية شراء الأسهم):

٣١ ديسمبر ٢٠٢٧	٣١ ديسمبر ٢٠٢٦	البيان
٧٩,٢٧١,٢٥٠	٧٣,٩٠٩,٢٩٢	الموجودات المتداولة الالتزامات المتداولة فائض رأس المال العامل
(١٥٠,٣٩٩,٢٦٦)	(٦٦,٥٥٢,٥٦٩)	
١٢,٨٧٢,٨٤	٧,٣٥٥,٧٢٤	

ب) ملخص الأصول والالتزامات كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م

٣١ ديسمبر ٢٠٢٥	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤	البيان
٨٥٢,١٠٩,١٥٢	٨٥٢,١٠٩,١٥٢	اجمالي الموجودات اجمالي الالتزامات احتمالي الالتزامات المحتملة صافي الموجودات تكلفة تقديرية لأسهم الخزينة المراد شراؤها نقد الأقسى للأسهم المراد شراؤها (٣٠٠,٠٠٠ سهم) * سعر الشراء التقديري للسهم ٢٦,٥١ ريال سعودي صافي الأصول بعد عملية إعادة شراء الأسهم
(١٧٨,٦٨٥,٧٦٧)	(١٧٨,٦٨٥,٧٦٧)	
٤٢١,٤٢٣,٣٨٥	٤٢١,٤٢٣,٣٨٥	
٦٤٢,٢٤٣,٣٨٥	٦٤٢,٢٤٣,٣٨٥	
(١١,٢٥٠,٠٠٠)	(١١,٢٥٠,٠٠٠)	
٦٤٠,٩٩٣,٣٨٥	٦٤٠,٩٩٣,٣٨٥	

ج) أسهم الخزينة

٣١ ديسمبر ٢٠٢٥	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤	البيان
٢٥٤,٠٤٤,١٥٠	٢٥٤,٠٤٤,١٥٠	الأرباح المبقة التكلفة التقديرية لأسهم الخزينة المراد شراؤها الأرباح المبقة بعد تسمية شراء الأسهم
(١١,٢٥٠,٠٠٠)	(١١,٢٥٠,٠٠٠)	
٢٤٢,٧٩٤,١٥٠	٢٤٢,٧٩٤,١٥٠	

يجب قراءة هذا الملحق جنباً إلى جنب مع تقرير النتائج الوافعية المؤرخ في ٢٧ أبريل ٢٠٢٦ م، والصادر بموجب خطاب ارتباط مع شركة بي كي اف وشركة إنمار للتطوير والاستثمار العقاري والمؤرخ في ٢٩ أبريل ٢٠٢٦ م.


المدير العام


المدير التنفيذي

مقترح تعديل النظام الأساس لشركة إنمار للتطوير والاستثمار العقاري

Proposed Amendment to the Articles of Association of Inmar for Development and Real Estate Investment Company

مواد النظام الأساس لشركة إنمار للتطوير والاستثمار العقاري بعد التعديل	مواد النظام الأساس لشركة إنمار للتطوير والاستثمار العقاري قبل التعديل
<p>المادة السادسة: المشاركة والتملك في الشركات يجوز للشركة إنشاء شركات بمفردها ذات مسؤولية محدودة أو مساهمة مقفلة أو مساهمة مبسطة داخل المملكة أو خارجها، بشروط الا يقل رأس المال عن ٥ مليون ريال كما يجوز لها أن تمتلك الأسهم والحصص في شركات أخرى قائمة أو تندمج معها ولها حق الاشتراك مع الغير في تأسيس الشركات المساهمة والمساهمة المبسطة أو ذات المسؤولية المحدودة داخل المملكة أو خارجها وذلك بعد استيفاء ما تتطلبه الأنظمة والتعليمات المتبعة في هذا الشأن، كما يجوز للشركة أن تتصرف في هذه الأسهم أو الحصص على ألا يشمل ذلك الوساطة في تداولها.</p>	<p>المادة السادسة: المشاركة والتملك في الشركات يجوز للشركة إنشاء شركات بمفردها ذات مسؤولية محدودة أو مساهمة مقفلة بشرط الا يقل رأس المال عن ٥ مليون ريال كما يجوز لها أن تمتلك الأسهم والحصص في شركات أخرى قائمة أو تندمج معها ولها حق الاشتراك مع الغير في تأسيس الشركات المساهمة ذات المسؤولية المحدودة وذلك بعد استيفاء ما تتطلبه الأنظمة والتعليمات المتبعة في هذا الشأن، كما يجوز للشركة أن تتصرف في هذه الأسهم أو الحصص على ألا يشمل ذلك الوساطة في تداولها.</p>

Before	After
<p>Article (6): Participation and Ownership in Companies The Company may establish, solely, limited liability companies or closed joint stock companies, provided that the capital shall not be less than SAR 5,000,000. The Company may also own shares and interests in other existing companies or merge with them. Furthermore, the Company may participate with others in the establishment of joint stock or limited liability companies, after fulfilling the requirements of the applicable laws and regulations in this regard. The Company may also dispose of such shares or interests, provided that such activity does not include brokerage in trading thereof.</p>	<p>Article (6): Participation and Ownership in Companies The Company may establish, solely, limited liability companies, closed joint stock companies, or simplified joint stock companies, whether inside or outside the Kingdom, provided that the capital shall not be less than SAR 5,000,000. The Company may also own shares and interests in other existing companies or merge with them. Furthermore, the Company may participate with others in the establishment of joint stock companies, simplified joint stock companies, whether inside or outside the Kingdom, after fulfilling the requirements of the applicable laws and regulations in this regard. The Company may also dispose of such shares or interests, provided that such activity does not include brokerage in trading thereof.</p>



تقرير مراجع الحسابات المستقل

إلى السادة مساهمي شركة إنمار للتطوير والاستثمار العقاري
(المعروفة مسبقاً باسم شركة انماء الروابي)
(شركة مساهمة سعودية)
التقرير عن مراجعة القوائم المالية

(٤ / ١)

الرأي

وفي رأينا، فإن القوائم المالية المرفقة تعرض بشكل عادل، من جميع الجوانب الجوهرية، المركز المالي لشركة إنمار للتطوير والاستثمار العقاري ("الشركة") كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥م، وعن أدائها المالي وتدفعاتها النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ وفقاً للمعايير الدولية للتقرير المالي المعتمدة في المملكة العربية السعودية والمعايير والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين.

لقد قمنا بمراجعة القوائم المالية للشركة، والتي تشمل ما يلي:

- ١ قائمة المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥م؛
- ٢ قائمة الربح أو الخسارة والدخل الشامل الآخر للسنة المنتهية في ذلك التاريخ؛
- ٣ قائمة التغيرات في حقوق الملكية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ؛
- ٤ قائمة التدفقات النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ؛ و
- ٥ الإيضاحات حول القوائم المالية، التي تتضمن سياسات محاسبية جوهرية ومعلومات تفسيرية أخرى.

أساس الرأي

لقد قمنا بالمراجعة وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية. ومسؤولياتنا بموجب تلك المعايير موضحة بالتفصيل في قسم "مسؤوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية" الوارد في تقريرنا. ونحن مستقلون عن الشركة وفقاً للميثاق الدولي لسلوك وأداب المهنة الدولية المعتمدة في المملكة العربية السعودية وذات الصلة بمراجعتنا للقوائم المالية، وقد وقينا أيضاً بمسؤولياتنا المسلكية الأخرى وفقاً لهذه القواعد. وفي اعتقادنا، فإن أدلة المراجعة التي حصلنا عليها تُعد كافية ومناسبة لتوفير أساس لإبداء رأينا.

أمور المراجعة الرئيسية

الأمر الرئيسي للمراجعة هي تلك الأمور التي كانت لها، بحسب حكمنا المهني، الأهمية البالغة عند مراجعتنا للقوائم المالية للسنة الحالية. وقد تم تناول هذه الأمور في سياق مراجعتنا للقوائم المالية ككل، وعند تكوين رأينا فيها، ونحن لا نقدم رأياً منفصلاً في هذه الأمور.

أمور المراجعة الرئيسية	كيفية تناول مراجعتنا لأمر المراجعة الرئيسي
تمثل الإيراد رصيداً هاماً في قائمة الربح أو الخسارة والدخل الشامل الآخر للشركة للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥م ويتألف من إيرادات إيجارات العقارات الاستثمارية بمبلغ ٩٧,٥٨ مليون ريال سعودي (٢٠٢٤م: ٧٧,٩٧ مليون ريال سعودي)؛ و إيرادات من بيع الوحدات العقارية بمبلغ ٦١,١٦ مليون ريال سعودي (٢٠٢٤م: ٦١,٢٥ مليون ريال سعودي).	لقد قمنا بتنفيذ إجراءات المراجعة التالية: تقييم تصميم وتنفيذ وفعالية تشغيل الصوابط الرئيسية المتعلقة بالاعتراف بالإيرادات من كل من مصادر الإيجار والبيع. تقييم مدى ملاءمة سياسة الاعتراف بالإيراد بناءً على المعيار الدولي للتقرير المالي ١٥ "الإيرادات من العقود مع العملاء" والمعيار الدولي للتقرير المالي ١٦ "عقود الإيجار". أداء اختبار على عينة من الإيرادات المسجلة من كل من إيجار وبيع العقارات ومقارنتها بالمستندات الداعمة للتحقق من حدوث الإيرادات المسجلة. فحص عينة من العقود مع العملاء لتقييم الترتيبات التعاقدية وغيرها من المستندات الداعمة. إعادة احتساب دخل الإيجار على أساس عينة وأداء اختبارات القطع في نهاية العام للتأكد من التسجيل بالفترة الصحيحة. الاستفسار من الإدارة حول علمهم بوجود أي حالات عش فعلي أو مشتبه به يتعلق بالاعتراف بالإيرادات؛ و تقييم مدى كفاية الإفصاحات ذات الصلة في القوائم المالية.
ينطوي الاعتراف بالإيراد على تطبيق معايير محاسبية مختلفة وحكم مهني هام. يتم الاعتراف بالإيرادات الإيجارية وفقاً للمعيار الدولي للتقرير المالي ١٦، بينما يتم الاعتراف بإيرادات بيع العقارات وفقاً للمعيار الدولي للتقرير المالي ١٥.	
تم تحديد الاعتراف بالإيراد كأمر مراجعة رئيسي نظراً للمخاطر الملازمة المرتبطة بتسجيل الإيرادات، بالإضافة إلى احتمالية المبالغة في تقدير الإيرادات لتعزيز الأداء المبلغ عنه. كما يعد نمو الإيرادات ودخل الإيجار من مؤشرات الأداء الرئيسية للشركة.	
يرجى الرجوع إلى ملخص سياسات المحاسبة الهامة، إيضاح رقم ٣ الاعتراف بالإيرادات، و الإيضاح رقم ٢٠ التي تحتوي على الإيضاح المتعلق بالإيرادات.	

الخمير

هاتف: ١٣ ٨٩٣ ٣٣٧٨ • ص.ب 4636
فاكس: ١٣ ٨٩٣ ٣٣٤٩ • الخبر 31962

جدة

هاتف: ١٢ ٤٤٢ ٣٣٣ • ص.ب 651
فاكس: ١٢ ٤٤٢ ٢٥٩٤ • جدة 21454

الرياض

هاتف: ١١ 2٥٤ 533 • ص.ب 6965
فاكس: ١١ 2٥٤ 1444 • الرياض 11957



تقرير مراجع الحسابات المستقل

إلى السادة مساهمي شركة إنمار للتطوير والاستثمار العقاري
(المعروفة مسبقاً باسم شركة انماء الروابي)
(شركة مساهمة سعودية)
التقرير عن مراجعة القوائم المالية
أمور المراجعة الرئيسية (تتمة)

(٤ / ٢)

أمور المراجعة الرئيسية	كيفية تناول مراجعتنا لأمر المراجعة الرئيسي
<p>تمتلك الشركة محفظة من العقارات الاستثمارية تقع في المملكة العربية السعودية بقيمة دفترية تبلغ ٦١٩,٥١ مليون ريال سعودي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥م (٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م ٦٨٩,٦٩ مليون ريال سعودي).</p> <p>يتم الاحتفاظ بالعقارات الاستثمارية لغرض تحقيق زيادة في قيمتها الرأسمالية وأو عوائد إيجارية، وتُدرج بالتكلفة مخصصاً منها الاستهلاك المتركم وأي خسائر انخفاض متركمة.</p> <p>تُعاد قياس العقارات الاستثمارية لتحديد خسائر الإنخفاض كلما أشارت الأحداث أو التغيرات في الظروف إلى أن القيمة الدفترية قد لا تكون قابلة للاسترداد. يتم الاعتراف بخسارة الانخفاض، إن وجدت، بالمبلغ الذي تزيد به القيمة الدفترية للأصل عن المبلغ القابل للاسترداد.</p> <p>لتقييم الانخفاض في العقارات الاستثمارية، تراقب الشركة تقلبات القيمة العادلة للعقارات من خلال إشراك مقيم عقاري معتمد ومستقل لإجراء تقييم رسمي للعقارات الاستثمارية للشركة على أساس سنوي.</p> <p>لقد اعتبرنا هذا الأمر كأمر مراجعة رئيسي لأن تقييم الانخفاض يتطلب حكماً هاماً من قبل الشركة والتأثير المحتمل للانخفاض، إن وجد، يمكن أن يكون جوهرياً على القوائم المالية.</p> <p>يرجى الرجوع إلى ملخص السياسات المحاسبية الهامة في الإيضاح رقم ٣ المتعلق بانخفاض العقارات الاستثمارية، والإيضاح رقم ٢ الذي يحتوي على الأحكام والتفديرات والافتراضات المحاسبية الهامة المتعلقة بالانخفاض، والإيضاح رقم ٦ المتعلق بالعقارات الاستثمارية.</p>	<p>لقد قمنا بتنفيذ إجراءات المراجعة التالية:</p> <ul style="list-style-type: none"> حصلنا على تقارير تقييم من مقيم عقاري مستقل معتمد من "تقييم" لكل عقار استثماري كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥م، وتأكدنا من أن مناهج التقييم مناسبة للاستخدام في تحديد القيم الدفترية كما في تاريخ التقرير. قمنا بتقييم استقلالية المقيم الخارجي ومؤهلاته المهنية وكفاءته وخبرته والتأكد من أنه معتمد من "تقييم"، واطلعنا على شروط ارتباطه مع الشركة لتحديد ما إذا كانت هناك أي أمور قد تؤثر على موضوعيته أو قد تفرض قيوداً على نطاق عمله. أشركنا خبيرنا لتقييم الافتراضات والتفديرات الرئيسية التي استخدمها خبراء التقييم العقاري في تحديد القيم العادلة للعقارات الاستثمارية. تقييم المبلغ القابل للاسترداد، وهو الأعلى بين القيمة العادلة أو القيمة قيد الاستخدام للعقارات الاستثمارية ذات الصلة وفقاً لتقارير التقييم المذكورة أعلاه. لقد وجدنا أن المبلغ القابل للاسترداد للعقارات الاستثمارية أعلى من قيمتها الدفترية. و تقييم مدى كفاية الإفصاحات في القوائم المالية.

الأمر الأخرى

إن القوائم المالية لشركة إنمار للتطوير والاستثمار العقاري للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م، قد تمت مراجعتها بواسطة مراجع حسابات آخر والذي أبدى رأياً غير معدل على تلك القوائم بتاريخ ٢٦ مارس ٢٠٢٥م.

معلومات أخرى

تتألف المعلومات الأخرى من المعلومات المدرجة في التقرير السنوي للشركة لعام ٢٠٢٥م، بخلاف القوائم المالية وتقرير المراجع عنها، والإدارة هي المسؤولة عن المعلومات الأخرى الواردة في تقريرها السنوي.

ولا يغطي رأينا في القوائم المالية المعلومات الأخرى، ونحن لا نبدي أي شكل من أشكال الاستنتاج التأكيدي بشأنها.

وفيما يتصل بمراجعتنا للقوائم المالية، فإن مسؤوليتنا تتمثل في قراءة المعلومات الأخرى الموضحة أعلاه، والنظر عند القيام بذلك فيما إذا كانت المعلومات الأخرى غير متسقة بشكل جوهري مع القوائم المالية أو مع المعرفة التي حصلنا عليها أثناء المراجعة، أو ما إذا كانت المعلومات الأخرى تبدو مُحرفة بشكل جوهري بأية صورة أخرى. وإذا توصلنا إلى وجود تحريف جوهري في هذه المعلومات الأخرى، استناداً إلى العمل الذي قمنا بتنفيذه، فإننا مطالبون بالتقرير عن تلك الحقيقة، وليس لدينا ما نقرر عنه في هذا الشأن.

البحر

هاتف: 3378 13 893 966
ص ب 4636
فاكس: 3952 13 893 966

جدة

هاتف: 2533 12 852 966
ص ب 15651
فاكس: 2894 12 852 966

الرياض

هاتف: 333 11 206 966
ص ب 6958
فاكس: 5444 11 206 966

تقرير مراجع الحسابات المستقل

(٤/٣)

إلى السادة مساهمي شركة إنمار للتطوير والاستثمار العقاري
(المعروفة مسبقاً باسم شركة انماء الروابي)
(شركة مساهمة سعودية)
التقرير عن مراجعة القوائم المالية

مسؤوليات الإدارة والمكلفين بالحوكمة عن القوائم المالية

إن الإدارة هي المسؤولة عن إعداد القوائم المالية وعرضها بشكل عادل "وفقاً للمعايير الدولية للتقرير المالي" المعتمدة في المملكة العربية السعودية والمعايير والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين ووفقاً لنظام الشركات والنظام الأساسي للشركة، وهي المسؤولة عن الرقابة الداخلية التي ترى أنها ضرورية لتمكينها من إعداد قوائم مالية خالية من التحريف الجوهرية سواء بسبب غش أو خطأ. وعند إعداد القوائم المالية، فإن الإدارة هي المسؤولة عن تقييم قدرة الشركة على البقاء كمنشأة مستمرة وعن الإفصاح بحسب مقتضى الحال، عن الأمور المتعلقة بالاستمرارية، واستخدام أساس الاستمرارية في المحاسبة، ما لم تكن هناك نية لدى الإدارة لتصفية الشركة أو إيقاف عملياتها، أو ما لم يكن لديها أي خيار آخر واقعي سوى القيام بذلك.

والمكلفون بالحوكمة، أي مجلس الإدارة، هم المسؤولون عن الإشراف على آلية التقرير المالي في الشركة.

مسؤوليات مراجع الحسابات عن مراجعة القوائم المالية

تتمثل أهدافنا في الوصول إلى تأكيد معقول عما إذا كانت القوائم المالية ككل تخلو من التحريف الجوهرية، سواء بسبب غش أو خطأ، وإصدار تقرير المراجع الذي يتضمن رأينا. والتأكيد المعقول هو مستوى عالٍ من التأكيد، لكنه لا يضمن أن المراجعة التي تم القيام بها وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ستكشف دائماً عن التحريف الجوهرية عند وجوده. ويمكن أن تنشأ التحريفات عن غش أو خطأ، وتُعد التحريفات جوهرية إذا كان من المتوقع بدرجة معقولة أنها قد تؤثر، منفردة أو في مجملها، على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون على أساس هذه القوائم المالية.

وكجزء من عملية المراجعة التي تتم وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية، فإننا نمارس الحكم المهني ونحافظ على نزعة الشك المهني طوال عملية المراجعة. ونقوم أيضاً بما يلي:

- 1 تحديد وتقييم مخاطر التحريف الجوهرية في القوائم المالية، سواء بسبب غش أو خطأ، وتصميم وتنفيذ إجراءات مراجعة تستجيب لتلك المخاطر، والحصول على أدلة مراجعة كافية ومناسبة لتوفير أساس لإبداء رأينا. ويُعد خطر عدم اكتشاف التحريف الجوهرية الناتج عن غش أعلى من الخطر الناتج عن خطأ، نظراً لأن الغش قد ينطوي على تواطؤ أو تزوير أو إغفال ذكر متعمد أو إفادات مضللة أو تجاوز للرقابة الداخلية.
- 2 الحصول على فهم لأنظمة الرقابة الداخلية ذات الصلة بالمراجعة من أجل تصميم إجراءات المراجعة المناسبة في ظل الظروف القائمة، وليس لغرض إبداء رأي في فاعلية الرقابة الداخلية.
- 3 تقويم مدى مناسبة السياسات المحاسبية المستخدمة ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإفصاحات المتعلقة بها التي أعدتها الإدارة.
- 4 استنتاج مدى ملائمة استخدام الإدارة لأساس الاستمرارية في المحاسبة، استناداً إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها، وما إذا كان هناك عدم تأكيد جوهرية متعلق بأحداث أو ظروف قد تثير شكاً كبيراً حول قدرة الشركة على البقاء كمنشأة مستمرة. وإذا خلصنا إلى وجود عدم تأكيد جوهرية، فإن علينا أن نلفت الانتباه في تقريرنا إلى الإفصاحات ذات العلاقة الواردة في القوائم المالية، أو علينا أن نقوم بتعديل رأينا إذا كانت تلك الإفصاحات غير كافية. ونستند استنتاجاتنا إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها حتى تاريخ تقرير المراجع. ومع ذلك، فإن أحداثاً أو ظروفناً مستقبلياً قد تؤدي إلى عدم استمرار الشركة في أعمالها.
- 5 تقويم العرض العام للقوائم المالية وهيكلها ومحتواها، بما فيها الإفصاحات، وما إذا كانت القوائم المالية تعبر عن المعاملات والأحداث التي تمثلها بطريقة تحقق عرضاً عادلاً.

تقرير مراجع الحسابات المستقل

(٤ / ٤)

إلى السادة مساهمي شركة إنمار للتطوير والاستثمار العقاري
(المعروفة مسبقاً باسم شركة انماء الروابي)
(شركة مساهمة سعودية)
التقرير عن مراجعة القوائم المالية

مسؤوليات مراجع الحسابات عن مراجعة القوائم المالية (تمة)
ونحن نتواصل مع المكلفين بالحوكمة فيما يتعلق بجملة من أمور من بينها نطاق المراجعة وتوقيتها المخطط لهما والنتائج المهمة للمراجعة، بما في ذلك أي أوجه قصور مهمة في الرقابة الداخلية نقوم باكتشافها أثناء المراجعة .

ونقدم أيضاً للمكلفين بالحوكمة بياناً يفيد بأننا قد التزمنا بالمتطلبات الأخلاقية ذات الصلة المتعلقة بالاستقلال، ونبلغهم بجميع العلاقات والأمور الأخرى التي قد يُعتقد بشكل معقول أنها قد تؤثر على استقلالنا، ونبلغهم أيضاً عند الاقتضاء بالتدابير الوقائية ذات العلاقة.

ومن بين الأمور التي نتواصل بشأنها مع المكلفين بالحوكمة، فإننا نحدد تلك الأمور التي كانت لها الأهمية البالغة عند مراجعة القوائم المالية للسنة الحالية، ومن ثم تُعد هذه الأمور هي الأمور الرئيسة للمراجعة. ونقوم بتوضيح هذه الأمور في تقريرنا ما لم تمنع الأنظمة أو اللوائح الإفصاح العلني عن الأمر، أو عندما نرى، في ظروف نادرة للغاية، أن الأمر ينبغي ألا يتم الإبلاغ عنه في تقريرنا لأن التبعات السلبية للقيام بذلك من المتوقع بدرجة معقولة أن تفوق فوائد المصلحة العامة المترتبة على هذا الإبلاغ.

عن شركة بي كي إف البسام
محاسبون ومراجعون قانونيون



عبدالله البسام
محاسب قانوني معتمد
ترخيص رقم ٧٠٣
الرياض المملكة العربية السعودية
٢٣ رمضان ١٤٤٧ هـ
الموافق: ١٢ مارس ٢٠٢٦ م

SN: 05/AC/2026

Audit Committee Resolution Inmar Real Estate Development and Investment Company Nomination of External Auditors

The Audit Committee has issued its resolution regarding the nomination of external auditors to audit the Company's accounts, in accordance with the following scope of work:

- Review of the financial statements for the period ending in the first half of 2026 (Limited Review).
- Review of the financial statements for the third quarter of 2026 (Limited Review).
- Audit of the annual financial statements for the year 2026 (Full Audit).
- Review of the financial statements for the first quarter of 2027 (Limited Review).
- Preparation and submission of the Zakat return for the fiscal year 2026.

Following the review and evaluation of the received proposals by the Audit Committee, the best submitted offers were identified as follows:




No.	Name of the Nominated Firm	Bid Value (SAR)*
1.	Yasser Zoman Al Zoman, Khalid Fawzan Al Fahad & Zaher Abdullah Al Hajjaj Professional Consulting Company	390,000
2.	PKF Al Bassam Chartered Accountants	424,500
3.	RSM United Accountants for Professional Consulting	380,000


* Fees are exclusive of Value Added Tax (VAT).

Fees are exclusive of VAT.

Pursuant to Article (78) of the Corporate Governance Regulations issued by the Capital Market Authority, the Audit Committee recommends that the Board of Directors nominate at least three external auditors to the General Assembly, namely the above-mentioned firms, to enable the Assembly to select one of them, The Audit Committee further recommends PKF Al Bassam Chartered Accountants (PKF) as the preferred nominee, with annual fees of SAR 424,500 (excluding VAT), based on its previous experience in auditing the Company's accounts, its familiarity with the nature of the Company's business and accounting systems, which contributes to enhancing audit efficiency and the quality of its outputs, in addition to ensuring business continuity and reducing the learning curve, in a manner that serves the best interests of the Company and its shareholders.

And Allah is the Grantor of Success.

<p>Audit Committee Member Mr. Anas Ibrahim Almousa</p> 	<p>Audit Committee Member Mr. Abdulmalik Abdulatif Alshaikh</p> 
<p>Chairman of the Audit Committee Mr. Abdullah Abdulrahman Alshaikh</p> 	

<p>I hereby certify the authenticity of the signatures of the Chairman and Members of the Audit Committee</p>	
<p>Secretary Mousa Hamad Almousa</p> 	<p>Date of Resolution: 08 March 2026</p>

INMAR

مقترح تعديل
لائحة عمل لجنة المراجعة
(النسخة الثانية)

شركة إنمار للتطوير والاستثمار العقاري

بعد التعديل			قبل التعديل			المادة
٤- تم إعداد هذه الوثيقة بشكل حصري لشركة إنمار للتطوير والاستثمار العقاري بشكل يتلاءم مع طبيعة النشاط المرخص لها.			٤- تم إعداد هذه الوثيقة بشكل حصري لشركة إنماء الروابي بشكل يتلاءم مع طبيعة النشاط المرخص لها.			الرقابة على الوثيقة
تسمى هذه الوثيقة (لائحة عمل لجنة المراجعة) لشركة إنمار للتطوير والاستثمار العقاري ويعمل بها من تاريخ إقرارها من قبل صاحب الصلاحية.			تسمى هذه الوثيقة (لائحة عمل لجنة المراجعة) لشركة إنماء الروابي ويعمل بها من تاريخ إقرارها من قبل صاحب الصلاحية.			١ اسم الوثيقة :
#	المصطلح	التعريفات	#	المصطلح	التعريفات	٣ تعريفات
٢	الشركة	شركة إنمار للتطوير والاستثمار العقاري	٢	الشركة	شركة إنماء الروابي	
٢	مجلس الإدارة	مجلس إدارة شركة إنمار للتطوير والاستثمار العقاري	٢	مجلس الإدارة	مجلس إدارة شركة إنماء الروابي	
٣	اللجنة	لجنة المراجعة لشركة إنمار للتطوير والاستثمار العقاري	٣	اللجنة	لجنة المراجعة لشركة إنماء الروابي	
٤	الرئيس	رئيس مجلس إدارة شركة إنمار للتطوير والاستثمار العقاري	٤	الرئيس	رئيس مجلس إدارة شركة إنماء الروابي	
٥	القواعد المنظمة	القواعد المنظمة لعمل لجنة المراجعة لشركة إنمار للتطوير والاستثمار العقاري	٥	القواعد المنظمة	القواعد المنظمة لعمل لجنة المراجعة لشركة إنماء الروابي	
هي لجنة رقابية استشارية تشكل بقرار من مجلس إدارة شركة إنمار للتطوير والاستثمار العقاري ، تستمد منها صلاحياتها، وترفع تقاريرها إلى مجلس الإدارة، والجمعية العامة إذا لزم الأمر ذلك، وتتألف من أعضاء ذوي معرفة جيدة في النواحي المالية والتأهيل الفني.			هي لجنة رقابية استشارية تشكل بقرار من الجمعية العامة لشركة إنماء الروابي، تستمد منها صلاحياتها، وترفع تقاريرها إلى مجلس الإدارة، والجمعية العامة إذا لزم الأمر ذلك، وتتألف من أعضاء ذوي معرفة جيدة في النواحي المالية والتأهيل الفني.			٤ تعريف لجنة المراجعة:
دراسة القوائم المالية للشركة الأولية والسنوية وإبداء رأيها قبل عرضها على مجلس الإدارة؛ لضمان نزاهتها وعدالتها وشفافيتها.			دراسة القوائم المالية للشركة وإبداء رأيها قبل عرضها على مجلس الإدارة؛ لضمان نزاهتها وعدالتها وشفافيتها.			٢/٣/٧
إبداء الرأي الفني - بناءً على طلب مجلس الإدارة- فيما إذا كان تقرير مجلس الإدارة والقوائم المالية للشركة عادلة ومتوازنة وتتضمن المعلومات التي تتيح للمساهمين والمستثمرين تقييم المركز المالي للشركة، وأدائها، ونموذج عملها، واستراتيجيتها.			إبداء الرأي الفني - بناءً على طلب مجلس الإدارة- فيما إذا كان تقرير مجلس الإدارة والقوائم المالية للشركة عادلة ومتوازنة وتتضمن المعلومات التي تتيح للمساهمين تقييم المركز المالي للشركة، وأدائها، ونموذج عملها، واستراتيجيتها.			٣/٣/٧
التوصية لمجلس الإدارة بترشيح مراجعي الحسابات وفقاً لللائحة واللوائح الصادرة من الجهات المختصة وعزلهم وتحديد أتعابهم وتقييم أدائهم، بعد التحقق من استقلالهم ومراجعة نطاق عملهم وشروط التعاقد معهم.			التوصية لمجلس الإدارة بترشيح مراجعي الحسابات وعزلهم وتحديد أتعابهم وتقييم أدائهم، بعد التحقق من استقلالهم ومراجعة نطاق عملهم وشروط التعاقد معهم.			١/٤/٧
للجنة صلاحية الاستعانة بالمختصين، والجهات الخارجية، وبيوت الخبرة لتنفيذ بعض المهام التي تقع في نطاق أعمالها وتتطلب خبرات ومهارات خاصة على ان يضمن ذلك في محضر اجتماع اللجنة ، مع ذكر اسم الخبير وعلاقته بالشركة او الإدارة التنفيذية .			للجنة صلاحية الاستعانة بالمختصين، والجهات الخارجية، وبيوت الخبرة لتنفيذ بعض المهام التي تقع في نطاق أعمالها وتتطلب خبرات ومهارات خاصة.			٤/٦/٧

<p>١- تشكل لجنة المراجعة بقرار من مجلس الإدارة بناء على توصية من لجنة المكافآت والترشيحات وتتكون اللجنة من ثلاثة إلى خمسة أعضاء من غير أعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين، سواء من المساهمين أو غيرهم على أن يكون من بينهم عضو مستقل وان يكون بينهم مختص بالشؤون المحاسبية والمالية.</p>	<p>١- تتشكل لجنة المراجعة من ثلاثة أعضاء من غير أعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين، على أن يكون من بينهم عضو مستقل، ويصدر باختيارهم قرار من الجمعية العامة.</p>	<p>١/٨</p>
<p>تبدأ مدة عمل اللجنة من تاريخ صدور قرار المجلس بتشكيلها وتنتهي بانتهاء دورة المجلس الذي أوصى بتشكيلها، أو لحين صدور قرار من مجلس الإدارة ينهي أو يعيد تشكيل اللجنة كما أن انقضاء مدة المجلس أو حله لأي سبب ينهي فترة تكليف اللجنة ويجب إعادة تشكيلها .</p>	<p>٣- تستمر دورة اللجنة لمدة ثلاث سنوات.</p>	<p>٣/٨</p>
<p>تنتهي دورة لجنة المراجعة بانتهاء الفترة المحددة لها بقرار التعيين، أو صدور قرار بحلها من مجلس الإدارة.</p>	<p>تنتهي دورة لجنة المراجعة بانتهاء الفترة المحددة لها بقرار التعيين، أو صدور قرار بحلها من الجمعية العامة بتوصية مجلس الإدارة.</p>	<p>٦/٨</p>
<p>تخلفه دون اذن مسبق من رئيس اللجنة او عذر مقبول من رئيس اللجنة عن الحضور لثلاث اجتماعات في السنة او خمس اجتماعات متفرقة خلال فترة عضويته .</p>	<p>تخلفه دون عذر مقبول لرئيس اللجنة عن الحضور لثلاث اجتماعات متتالية.</p>	<p>٣/٦/٨</p>
<p>انتهاء مدة مجلس الإدارة الذي شكل اللجنة.</p>	<p>انتهاء مدة مجلس الإدارة الذي وصى بتشكيل اللجنة.</p>	<p>٤/٦/٨</p>
<p>عند انتهاء عضوية أحد أعضاء اللجنة أثناء مدة عمل اللجنة يعين مجلس الإدارة عضواً آخر لشغل المنصب الشاغر في اللجنة، ويكمل العضو الجديد المدة المتبقية اخذاً في الاعتبار الشروط الواجب توافرها في عضو اللجنة.</p>	<p>عند انتهاء عضوية أحد أعضاء اللجنة أثناء مدة عمل اللجنة يعين مجلس الإدارة عضواً آخر لشغل المنصب الشاغر في اللجنة، ويعرض على الجمعية العامة في أول اجتماع لها.</p>	<p>٧/٨</p>
<p>يشترط ان لا يشغل عضو لجنة المراجعة عضوية لجان مراجعة في أكثر من خمسة شركات مساهمة مدرجة في السوق في ان واحد .</p>	<p>جديد</p>	<p>٨/٨</p>
<p>تصدر قرارات اللجنة بأغلبية آراء الأعضاء المشاركين في الاجتماع، فإذا تساوت الأصوات كان الترجيح للرأي الذي صوت معه رئيس الاجتماع.</p>	<p>تصدر قرارات اللجنة بأغلبية آراء الأعضاء المشاركين في الاجتماع، فإذا تساوت الأصوات كان الترجيح للرأي الذي صوت معه رئيس اللجنة.</p>	<p>٧/١٤</p>
<p>للمراجع الداخلي ومراجع الحسابات طلب الاجتماع مع لجنة المراجعة كلما دعت الحاجة الى ذلك.</p>	<p>تجتمع لجنة المراجعة بصفة دورية مع مراجع حسابات الشركة ومع المراجع الداخلي للشركة.</p>	<p>٩/١٤</p>
<p>أسماء الأعضاء الحاضرين وغير الحاضرين (مع توضيح الأسباب لعدم الحضور) والتحفظات التي أبدوها إن وجدت وتوقيع المحاضر من جميع الأعضاء الحاضرين .</p>	<p>أسماء الأعضاء الحاضرين وغير الحاضرين (مع توضيح الأسباب لعدم الحضور).</p>	<p>٢/١٥</p>
<p>١- يجب على العضو تجنب الحالات التي تؤدي إلى تعارض مصالحه مع مصالح الشركة ويقصد بتعارض المصالح وجود مصلحة مباشرة أو غير مباشرة لأي عضو في موضوع مدرج على جدول أعمال اللجنة ويكون من شأن تلك المصلحة التأثير (أو الاعتقاد بتأثير تلك المصلحة) في استقلالية رأي عضو اللجنة الذي يفترض أن يكون معبراً عن وجهة نظره ٢- إذا كان للعضو أي تعارض في المصالح في موضوع مدرج على جدول أعمال اللجنة فعليه الإفصاح عن ذلك قبل</p>	<p>يلتزم رئيس اللجنة وكافة الأعضاء وسكرتير اللجنة بما ورد في وثيقة سياسة تعارض المصالح المعتمدة في الشركة.</p>	<p>٢٠</p>

<p>بدء مناقشة الموضوع على أن يثبت ذلك في محضر الاجتماع ولا يجوز له في هذه الحالة المشاركة في مناقشة الموضوع ذي العلاقة أو المشاركة في مناقشته أو التصويت عليه.</p> <p>٣- لا يجوز أن يكون لرئيس اللجنة أو كافة الأعضاء وسكرتير لجنة المراجعة مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في العقود والأعمال التي تتم الحساب الشركة ما لم يكن حاصلًا على ترخيص من الجمعية العامة أو من مجلس الإدارة، على أن يكون الترخيص الصادر من مجلس الإدارة للعضو وفقاً للضوابط والإجراءات المقررة من الجمعية العامة ولا يسري ذلك على الآتي:</p> <p>٣,١ الأعمال والعقود التي تتم وفقاً لمنافسة عامة.</p> <p>٣,٢ الأعمال والعقود التي تهدف إلى تلبية الاحتياجات الشخصية إذا تمت بالأوضاع والشروط نفسها التي تتبعها الشركة مع عموم المتعاملين والمتعاقدين وكانت ضمن نشاط الشركة المعتاد.</p> <p>٣,٣ أي أعمال أو عقود أخرى تحددها اللوائح التي تصدر تنفيذاً لأحكام نظام الشركات بما لا يتعارض مع مصلحة الشركة.</p> <p>٤- لا يجوز له أن يشترك في أي عمل من شأنه منافسة الشركة أو أن ينافس الشركة في أحد فروع النشاط الذي تزاوله ما لم يكن حاصلًا ترخيص من الجمعية العامة أو من مجلس الإدارة، على أن يكون الترخيص الصادر من مجلس الإدارة للعضو وفقاً للضوابط والإجراءات المقررة من الجمعية العامة</p> <p>٥- إذا تخلف عضو اللجنة عن الإفصاح عن مصلحته في العقود والأعمال التي تتم لحساب الشركة سواء قبل تعيينه عضواً في اللجنة أو أثناء عضويته جاز للشركة المطالبة أمام الجهة القضائية المختصة بإبطال العقد والتعويض أو الزام العضو بأداء أي ربح أو منفعة تحققت له من ذلك.</p> <p>٦- إذا تخلف عضو اللجنة عن الإفصاح عن مشاركته في أي عمل من شأنه منافسة الشركة أو أن ينافس الشركة في أحد فروع النشاط الذي تزاوله كان للشركة أن تطالبه أمام الجهة القضائية المختصة بالتعويض.</p> <p>٧- لا يجوز أن يستغل أو يستفيد عضو اللجنة بشكل مباشر أو غير مباشر - من أي من أصول الشركة أو معلوماتها أو الفرص الاستثمارية الخاضعة لدراساتها.</p> <p>٨- في حال ثبوت استفادة عضو اللجنة من الفرص الاستثمارية فإنه يجوز للشركة أو لكل ذي مصلحة المطالبة أمام الجهة القضائية المختصة بإبطال أي عمل</p>		
--	--	--

أوربح أو منفعة تحققت من تلك الفرصة الاستثمارية كما يجوز للشركة المطالبة بالتعويض المناسب.		
يتقاضى الرئيس وكل عضو من الأعضاء (٢٠,٠٠٠) عشرون ألف ريال سعودي مبلغ مقطوع عن كل سنة.	يتقاضى الرئيس وكل عضو من الأعضاء (٥٠,٠٠٠) خمسون ألف ريال سعودي مبلغ مقطوع عن كل سنة.	١/٢٢
يستحق سكرتير اللجنة مكافأة مقطوعة عن كل سنة وبدل حضور عن كل جلسة من جلساتها، وتصدر توصية تحديد مقدار هذه المكافآت من لجنة المكافآت والترشيحات ويتم اعتمادها من مجلس الإدارة.	يستحق سكرتير اللجنة مكافأة بدل حضور عن كل جلسة من جلساتها، وتصدر توصية تحديد مقدار هذه المكافأة من لجنة المراجعة.	٤/٢٢
الموافقة على تعديل لائحة عمل لجنة المراجعة واعادة ترتيب مواد اللائحة وترقيمها لتتوافق مع التعديلات المقترحة.		

- نهاية الوثيقة -

Audit Committee Report

For the Fiscal Year Ended 31 December 2025

Inmar Company For Real Estate Development and Investment

A Saudi Joint Stock Company Listed on the Saudi Exchange – Nomu Parallel Market

Listing No.: 9521

1. Introduction

The Audit Committee of Inmar Company For Real Estate Development and Investment (the "Company") submits this annual report to the Board of Directors for the fiscal year ended 31 December 2025, in accordance with the provisions of the Companies Law, the Corporate Governance Regulations issued by the Capital Market Authority, and the Audit Committee Charter as approved.

The Committee carries out its duties and responsibilities in line with best professional governance practices, in a manner that enhances the reliability of financial reporting, strengthens the effectiveness of internal control systems, and reinforces the confidence of shareholders and stakeholders.

The Audit Committee Charter was approved by the General Assembly on 05/06/2022, and the meeting results were published on the Saudi Exchange (Tadawul) website on 06/06/2022.

2. Formation of the Audit Committee

The Audit Committee is composed of non-executive members, the majority of whom are independent and possess the required financial, accounting, and supervisory expertise. The Committee composition during 2025 was as follows:

Name	Position	Membership Status
Abdullah Abdulrahman Alshaikh	Chairman	Independent
Anas Ibrahim Al Mousa	Member	Non-Executive
Abdulmalik Abdulatif Alshaikh	Member	Independent (External)

The Committee convenes periodically at least four times annually and may hold additional meetings when required.

3. Committee Meetings

The Audit Committee held five meetings during the fiscal year 2025, attended by the finance management and the external auditor.

Due to the reconstitution of the Committee on 04 June 2025, membership differed before and after this date.

Both current and former members participated in meetings according to their respective membership periods, ensuring continuity and effective oversight of the Committee's responsibilities.

Member	Position	First Meeting	Second Meeting	Third Meeting	Fourth Meeting	Fifth Meeting	
		17 Feb 2025	18 Mar 2025	16 Jun 2025	14 Aug 2025	21 Dec 2025	
Abdullah Abdulrahman Alshaikh	Chairman	Membership commenced on 04 June 2025			✓	✓	✓
Anas Ibrahim Almousa	Member	✓	✓	✓	✓	✓	
Abdulmalik Abdulatif Alshaikh	Member	Membership commenced on 04 June 2025			✓	✓	✓
Ibrahim Mohammed Al Suwailem	Chairman (Former)	✓	✓	Membership ended on 03 June 2025			
Abdullah Hamad Al Rabeeh	Member (Former)	✓	✓	Membership ended on 03 June 2025			

4. Review of Financial Reports

4.1 Annual Financial Statements

The Committee reviewed the Company's annual financial statements prior to submission to the Board of Directors and verified the following:

- Compliance with the International Financial Reporting Standards (IFRS) as endorsed in the Kingdom of Saudi Arabia
- Soundness and proper application of accounting policies
- Fairness and transparency of financial statement presentation, reflecting the financial position and results of operations accurately
- Adequacy of financial disclosures
- Reasonableness of significant accounting estimates

The Committee also expressed its opinion regarding the adequacy and clarity of the information disclosed, enabling shareholders and investors to make informed decisions.

5. External Auditor

5.1 External Auditor Details

Item	Details
External Auditor	PKF Al Bassam Chartered Accountants
Scope of Work	Review and audit of Q2, Q3, and annual financial statements for 2025, review of Q1 2026, and submission of the Zakat return
Audit Fees for 2025	345,000 SAR
Other Fees	None

5.2 Statutory Auditor

The Committee has undertaken the following:

- Reviewed the external auditor's scope of work and audit plan and monitored its implementation
- Recommended to the Board of Directors the nomination of auditors and determination of their fees after evaluating submitted proposals

The Committee recommended the appointment of PKF Al Bassam Chartered Accountants (PKF) as the Company's external auditor for the period 2026–2027.

5.3 External Auditor Independence

- The external auditor is independent and complies with relevant professional standards
- No interests or relationships exist that may impair independence
- No conflicts of interest arising from services provided

6. Internal Audit

The Committee supervised the internal audit function, including:

- Reviewing and evaluating internal control and financial systems
- Reviewing internal audit reports and following up on implementation of recommendations
- Recommending the appointment, evaluation, and remuneration of the internal auditor

7. Compliance Assurance

The Committee supervised the internal audit function, including:

7.1 Compliance

The Committee verified the Company's compliance with applicable laws, regulations, instructions, and policies, and submitted recommendations to the Board regarding any significant observations.

7.2 Regulatory Compliance

The Committee ensured the Company's compliance with regulations and instructions issued by:

- Capital Market Authority (CMA)
- Saudi Exchange (Tadawul)
- Zakat, Tax and Customs Authority
- Other relevant regulatory bodies.

It also confirmed adherence to prescribed disclosure timelines.

7.3 Risk Management

- The Committee reviewed the Company's risk management framework and confirmed:
- Existence of an effective risk identification and assessment methodology
- Adequacy of mechanisms to address key risks
- Periodic updating of the risk register

8. Related Party Transactions

The Committee reviewed all related party transactions during 2025 and confirmed that:

- All transactions were conducted after obtaining required approvals
- No conflicts of interest were identified
- Disclosure requirements as per CMA regulations were fulfilled

Key transaction reviewed:

- Sale of Al Namudhajiyyah Business Building located in Al Namudhajiyyah District, Riyadh

9. Audit Committee Authorities

The Committee exercised its powers as granted under applicable laws, regulations, and its Charter, including:

- Access to Company records and documents
- Requesting information from executive management
- Engaging specialists and experts when necessary

This enables the Committee to perform its duties efficiently and independently.

10. Audit Conclusion

Based on the scope of work outlined above, internal audit reports, and matters discussed during meetings, the Audit Committee concluded that:

- No material issues were identified that require disclosure for the fiscal year ended 31 December 2025
- Internal control, financial control, and risk management systems are implemented at a reasonable level and meet governance requirements
- No significant observations exist that would affect the fairness of the financial statements

However, it is noted that any internal control system, regardless of its design and effectiveness, cannot provide absolute assurance.

Furthermore, audit procedures rely on sampling and the diversity of the Company's operations; therefore, absolute assurance cannot be guaranteed. Continuous improvements are being implemented to enhance effectiveness and efficiency.

The Committee also confirms that no conflicts arose during 2025 between its recommendations and the decisions of the Board of Directors.

11. Conclusion and Recommendations

Based on its review during 2025, the Audit Committee concluded that:

- The 2025 financial statements are fairly presented in accordance with applicable accounting standards and have been approved and submitted to the Board
- Internal control systems are operating effectively, with the need to address noted observations
- The external auditor performed duties with independence and professionalism
- The internal audit function demonstrates adequate efficiency and independence
- The Company complies with applicable regulatory requirements

Signatures

This report was issued by the Audit Committee in its meeting No. (1) held on 19 Ramadan 1447H, corresponding to 08 March 2026.

Audit Committee Member	Audit Committee Member	Chairman of the Audit Committee
Mr. Abdulmalik Abdulatif Alshaikh Signature:	Mr. Anas Ibrahim Almousa Signature:	Mr. Abdullah Abdulrahman Alshaikh Signature:

Proxy Form

Date of Issuing the Proxy:	
Corresponding to:	
<p>I, the shareholder: (Full Name of the Principal), Nationality:, holding National ID No. (.....) or (Iqama/Passport No. for non-Saudis), issued by:, in my capacity as (individual) / authorized signatory on behalf of / Manager / Chairman of the Board of Directors of (Name of the Authorizing Company), and the owner of (.....) shares in Inmar Company for Real Estate Development and Investment (a Saudi Joint Stock Company), registered in the Commercial Register in Riyadh under No. (1010306291),</p> <p>Pursuant to Article (37) of the Company's Bylaws, I hereby appoint: (Full Name of the Proxy) to represent me at the Fourth Extraordinary General Assembly Meeting (first meeting and the second meeting to be held one hour thereafter), scheduled to be held at (Aram Hospitality Hotel) in Riyadh, Kingdom of Saudi Arabia, at 19:15 on Thursday, 25 Dhu al-Hijjah1447H, corresponding to 11 June 2026G.</p> <p>The proxy is authorized to vote on my behalf on the agenda items and any other matters that may be presented by the General Assembly for voting, and to sign on my behalf all resolutions and documents related to these meetings. This proxy shall remain valid for this meeting or any adjourned meeting thereof.</p>	
Name of the Proxy Signatory:	
Capacity of the Proxy Signatory:	
National ID Number of the Proxy Signatory (or Iqama/Passport No. for non-Saudis):	
Signature of the Principal:	